

صحيح ابن خزيمة

441 - قال أبو بكر : وروى هذا الخبر داود بن قيس الفراء عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبي ثمامة - وهو الخياط - أن كعب بن عجرة حدثه Y عن رسول الله A أنه قال : إذا توضأ أحدكم ثم خرج إلى المسجد فلا يشبك بين أصابعه فإنه في الصلاة .
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا ه يونس بن عبد الأعلى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني داود بن قيس K قال الألباني : إسناده ضعيف أبو ثمامة مجهول الحال